


برنامج المعلومات والاستشارة والمساعدة القانونية
في الأراضي الفلسطينية المحتلة

أبريل ٢٠١٥

ورقة حقائق ١ :
أنواع ملكية الأرض في غزة
سلسلة التعريف بحقوق الملكية والسكن والأراضي

إن المعلومات التالية هي جزء من سلسلة من ثمانية أوراق حقوق الملكية والسكن والأراضي في قطاع غزة. تهدف هذه الأوراق إلى تعريف الأشخاص النازحين بفعل العملية العسكرية الأخيرة على غزة حول حقوقهم في السكن والموارد. كما تم تصميم هذه الأوراق لمساعدة المؤسسات العاملة في مجال توفير الحلول الانتقالية لإيواء الأشخاص النازحين، إضافة إلى مساعدة صناع القرار واصعي السياسات في التخطيط للتعامل مع احتياجات النازحين فيما يتعلق بالإيواء.



أنواع مختلفة من الأراضي في قطاع غزة. المصدر: سلطة الأراضي الفلسطينية، ٢٠١٢

١. الخلفية

يتكون الإطار القانوني الذي يحكم قضايا السكن والأراضي في قطاع غزة من مجموعة متنوعة من القوانين واللوائح المستمدة من فترات الحكم العثماني، الانتداب البريطاني، الإدارة المصرية، وأخيراً عهد السلطة الفلسطينية، ولذا، لا يوجد هناك قانون أراضي موحد يشمل جميع أنواع الأرض في قطاع غزة. لا يتضم الوضع الخاص بقانون الأرض والملكية فقط بكونه معقد وشائك ولكن بالإضافة إلى ذلك، وبناءً على معلومات مقدمة من سلطة الأراضي الفلسطينية، فإن ٣٠٪ من الأرض في قطاع غزة لم يتم مسحها بينما ٣٠٪ من الأرض (غالباً أراضي من نوع الملك) تبقى غير مسجلة. وعند بدء عملية إعادة الإعمار في غزة وعودة آلاف النازحين إلى الأرض التي كانوا يقطنونها، فمن المهم تحديد لمن تعود ملكية الأرض قبل البدء بعملية إعادة البناء على هذه الأرض أو توزيع منح إعادة الإعمار. توضح هذه الورقة أنواع ملكية الأرض في قطاع غزة.

٢. الأنواع الرئيسية للأراضي في غزة

هناك خمسة أنواع رئيسية للأراضي في غزة، وهم: ١) الأرضي الملك، ٢) الأرضي غير المسجلة، ٣) الأرضي الحكومية (الأميرية)، ٤) أراضي الوقف و ٥) أراضي ذات "وضع واستخدام خاص". كل نوع من هذه الأرضي له وضع أو استخدام قانوني خاص مما يؤثر في حقوق مالكي هذه الأرض أو قاطنيها بشكل مختلف.

٢.١ الأرضي الملك

يتم تسجيل هذه النوع من الأرضي في دائرة تسجيل الأراضي (المعروف بدائرة الطابو) التابعة لسلطة الأرضي الفلسطينية. وفقاً لبيانات سلطة الأرضي، فإن حوالي ٥٠٪ من الأرضي المسجلة هي أراضي ملك خاص. وتحتاج الأرضي الملك صاحبها الملكية الكاملة، وتمكنه/هم من التصرف في الأرض وممارسة جميع المعاملات القانونية بما يتفق مع القوانين المحلية. ولذا، يمكن توريث أو شراء أو بيع الأرض بحرية كما يمكن تسجيل الأرض بشكل مشترك لعدة مالكين بما في ذلك أفراد الأسرة. أخيراً، تجدر الإشارة إلى أن أصحاب هذه الأرضي يستطيعون إثبات ملكيتهم من خلال مستند يسمى بمستخرج القيد صادر عن دائرة الطابو.

١- نسب حجم الأرضي المذكور في الفقرات التالية هو تقدير لما يمثله كل نوع من الأرضي مقارنة مع المساحة الكلية لقطاع غزة. هذه المعلومات مبنية على تقديرات سلطة الأرضي الفلسطينية. من المهم بمكان معرفة أنه عند احتساب وتسجيل مساحات الأرضي الغير مسجلة، أراضي مخيمات اللاجئين، وأراضي المحروقات، فإن هذه النسبة قد تتغير.

٢،٢ الأراضي غير المسجلة

وفقاً للتقديرات الحالية، فإن ٣٠ في المائة من الأراضي الملكية في قطاع غزة هي أراضي غير مسجلة. ويعزى هذا الأمر لعدة أسباب منها صعوبة تقديم "تسلسل الملكية"، ولقوانين الأرض وإجراءات التسجيل المعقدة، وممارسات الأفراد الذين كانوا يتتجنبون تسجيل الأرضي لتجنب دفع الضرائب والرسوم على الأرض. على مدار الزمن، قام العديد من أصحاب الأرض غير المسجلة ببيع وشراء الأرضي باستخدام عقود عرفية، وذلك في ظل غياب م STD طابور رسمي (مستند ملكية). وقد أصبحت طبيعة الأرض غير المسجلة (والتي قد تسمى أحياناً بـ "أراضي مالية")، بالإضافة للإجراءات الالزامية لتسجيلها غير واضحة، بسبب استمرار سريان القوانين المتوارثة من الحقب التشريعية المختلفة. ونتيجة لانطباق مسميات وتصنيفات مختلفة على هذه الأرض، يشكل هذا الأمر خطراً على الصنمان القانوني الذي يفترض أن يتمتع به أصحاب الأرض غير المسجلة. تجدر الإشارة إلى أنه من الممكن تسجيل هذه الأرضي في حال استطاع الحائز إثبات التسلسل التاريخي للملكية والذي يمنحه الحق في تسجيل الأرض باسمه.

(i) لمزيد من المعلومات حول الإجراءات المرفقة لتسجيل الأرض غير المسجلة، يرجى الاطلاع على ورقة الحقائق رقم ٣ الصادرة عن المجلس النرويجي لللاجئين بعنوان: تسجيل الأرضي في غزة.

٢،٣ الأراضي الحكومية

يصنف حوالي ٣٠ في المائة من الأراضي في قطاع غزة على أنها أراضي حكومية. وبشكل عام، يخصص استخدام هذه الأرضي للأغراض العامة كبناء المدارس، المستشفيات، مشاريع الإسكان، الطرق، الإدارات الحكومية، المنتزهات، كما تم تخصيص بعض الأرضي الحكومية لمصلحة مخيمات اللاجئين. ولكن ذلك لا يمنع من شعر مساحة لا يأس بها من الأرضي الحكومية من قبل بعض الأفراد إما بشكل قانوني من خلال استئجارها من الحكومة أو بشكل غير قانوني من خلال وضع يدهم على أراضي الدولة دون وجود أي عقد إيجار أو اتفاق تعاقدي. وهذا يشمل واصعي اليد على الأرضي الحكومية والذين يعيشون عليها منذ عدة سنوات.

يمكن استئجار أو شراء الأرضي الحكومية بما يتفق مع قرار التخصيص الصادر عن مجلس الوزراء بتتناسب من سلطة الأرضي بالتعاون مع الجهة المختصة كوزارة الأشغال العامة والإسكان.

نتيجة للتغيرات التشريعية التي وقعت في عام ١٩٦٠، لا يجوز تملك الأرضي الحكومية أو أراضي الوقف من قبل أفراد أو كيانات خاصة عن طريق التقاضي. وينطبق هذا الأمر بشكل خاص على النازحين في أعقاب جولة التصعيد الأخيرة والذين كانوا يقطنون الأرضي الحكومية ويعيشون فيها العدة أجيال. بموجب الإجراءات الحالية، يمكن لسلطة الأرضي تسوية الوضع القانوني لمثل هؤلاء الأفراد من خلال السماح لهم باستئجار أو شراء الأرض من الحكومة. وإنما تثبت لهم أية حقوق أو ضمان قانوني لشغل هذه الأرضي. أخيراً، تظل هنالك مسألة قانونية تتعلق بالأفراد الذين شغلوا أراضي حكومية لمدة لا تقل عن عشر سنوات قبل العام ١٩٦٠. من الأفضل أن يسعى هؤلاء الأفراد للحصول على مساعدة قانونية متخصصة فيما يتعلق بوضعهم.

٢،٤ أراضي الوقف

تمثل أراضي الوقف أقل من ٢ في المائة من مجموع الأرضي في قطاع غزة، وهي عبارة عن أراضي تم تخصيصها من قبل أفراد خاصة أو عامة ليتم استخدامها للانتفاع المتكرر لأغراض خيرية وتصبح وفقاً إسلامياً يدار من قبل وزارة الأوقاف والشئون الدينية، مديرية الأملاك الوقفية. وتعد مديرية الأملاك الوقفية الجهة المخولة بإصدار قرارات تتعلق بإدارة الممتلكات الوقفية والتي تتراوح من تأسيس عقار وقف لقرارات استئجار وتأجير أراضي الوقف. يمكن تأجير أراضي الوقف للأفراد لفترات زمنية محددة لا تزيد عن ثلاثة سنوات ولأغراض محددة فقط، ولكن لا يمكن تملك هذه الأرضي من قبل أفراد نتيجة وضع اليد واكتساب مثل هذه الأرض عن طريق التقاضي.

٢،٥ أراضي ذات "وضع أو استخدام خاص"

٢،٥،١ أراضي مخيمات اللاجئين

في أعقاب حرب ١٩٤٨ ونزوح العديد من اللاجئين الفلسطينيين إلى قطاع غزة، تم إنشاء ثمانية مخيمات لاجئين. قامت الإدارات المصرية في عام ١٩٦٠ بتحديد حدود المخيمات من خلال توزيع بعض مساحات الأرضي الحكومية وتحصيص بعض الأرضي الملك ليتم استخدامها كمخيمات للاجئين. وقد رسّمت السلطات المصرية الحدود وحدّدت قطع الأرضي والقسام التي تدخل في حدود كل المخيم.

على ذلك، تكون الأرضي في المخيمات إما ملكاً للحكومة أو ملكاً خاصاً لبعض الأفراد. وعلى الرغم من عدم ممارسة وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (المشار إليها لاحقاً "الأونروا") أي مهام رسمية لها علاقة بإدارة المخيم (كمال يتم نقل أي صلاحيات

لوكالة الأونروا من قبل السلطات ذات العلاقة) فيما يتعلق باستخدام وملكية الأرض، ولكن تقوم الأونروا "بتنظيم" الأمور الخاصة بتقديم خدمات الإيواء والإغاثة في داخل هذه المخيمات. من الناحية القانونية، لا يمكن شراء أو بيع الأراضي في داخل مخيمات اللاجئين، ولكن على ارض الواقع، يتم بيع وشراء مثل هذه الأراضي على نطاق واسع، مما يتسبب بعدم وضوح الصفة القانونية والحقوق المتعلقة من ملك أو انتفاع بالنسبة للشخص الحائز لمثل هذه الأراضي، خاصة بعد قيام العديد من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا ببيع حقوق الانتفاع الخاصة بهم للاجئين فلسطينيين أو لغير اللاجئين ومن ثم تركوا المخيم.

تجدر الإشارة إلى قيام الأونروا بتأسيس عدد من مشاريع الإسكان على أراضي حكومية تدار من قبل سلطة الأراضي الفلسطينية خارج المخيمات. ويحق للاجئين المسجلين لدى الأونروا الانتفاع باستخدام مثل هذه الممتلكات، ولكن لا يمكنهم شراء هذه الممتلكات أو الأرض التي أقيمت عليها. ويقتصر دور الأونروا على بناء الوحدات السكنية ولا تمارس أية مهام أخرى كمانافع في المخيمات.

أما في حال وجود نزاع حول حقوق الانتفاع في داخل المخيمات فإنه يمكن نظرها أمام القضاء الفلسطيني، ولكن المحاكم حتى الآن ترفض سماع أية دعوى تتعلق بحق ملكية الأرضي في داخل المخيمات.

٢،٥،٢. أراضي المحررات

تثور حالياً بعض الخلافات حول ملكية الأرضي في داخل المحررات. ففي أعقاب الانسحاب الإسرائيلي من المستوطنات داخل قطاع غزة عام ٢٠٠٥، ترى الجهات الحكومية ذات الصلة بأن جميع أراضي المستوطنات المحررة هي ملك للحكومة، إلا أن هناك العديد من الأفراد الذين رفعوا دعوى أمام المحاكم الفلسطينية مؤكدين حقهم في ملكية هذه الأرضي.

تمثل مساحة الأرضي المحررة سواء كانت مسجلة أم غير مسجلة -ما بين ٦ إلى ١٢ في المائة من مجموع الأرضي في قطاع غزة. وتعتبر الإدراة العامة للأملاك الحكومية، إحدى إدارات سلطة الأرضي الفلسطينية بالإضافة إلى الإدراة العامة للمحررات صاحبة الاختصاص فيما يتعلق بالأراضي المحررة. وتتجدر الإشارة إلى أنه تم استخدام بعض هذه الأرضي لتنفيذ مشاريع سكنية بالإضافة لبعض المشاريع الأخرى ذات طابع خدمي عام.

٢،٥،٣. الأرضي مقيدة الوصول

بموجب اتفاقيات أوسلو، تم إنشاء منطقة عازلة تبلغ مساحتها ٥٠ متر على حدود قطاع غزة. على أرض الواقع، تعتبر الأرضي وحتى مسافة ١,٥ كيلو متر من حدود قطاع غزة منطقة خطرة، وبهذا تم حرمان سكان القطاع من جزء كبير من الأرضي الصالحة للزراعة ذات أهمية كبيرة. وتشمل الأرضي داخل المناطق مقيدة الوصول أراضي حكومية، أراضي ملك، أراضي غير مسجلة وأراضي وقف. في حين لم يتأثر الوصف القانوني لملكية هذه الأرضي بفعل الممارسات الإسرائيلية في المناطق مقيدة الوصول، إلا أن استخدام هذه الأرضي يعد أمراً صعباً وخطيراً يهدد حياة أصحاب هذه الأرضي، مما نتج عنه عدم استخدام هذه الأرضي على أرض الواقع.



أراضي المناطق مقيدة الوصول، قطاع غزة، ٢٠١٣، الصورة: المجلس الترويجي للاجئين.

٣. المساعدة التي يقدمها المجلس النرويجي لللاجئين

من خلال مركز المساعدات القانونية التابع له في مدينة غزة فضلاً عن العيادات القانونية المتنقلة في قطاع غزة، يقدم المجلس النرويجي لللاجئين المساعدة والاستشارات القانونية المجانية فيما يتعلق بقضايا السكن والأراضي والملكية، بما يشمل النزاعات التي تثور حول ملكية الأرضي. ويقدم الاستشارات القانونية مجموعة من المحامين المؤهلين مع الحفاظ على سرية البيانات. كما يساهم المجلس النرويجي لللاجئين في المساعدة في حل الخلافات.

لمزيد من المعلومات أو لحجز موعد للحديث مع أحد محامي المجلس النرويجي لللاجئين، يرجى الاتصال بالمركز القانوني التابع للمجلس النرويجي لللاجئين على 970+(0)82860218 أو إرسال رسالة بريد إلكتروني إلى Elisabeth.koek@nrc.no.

المعلومات المقدمة في هذا المستند هي معلومات تهدف لتوفير خلفية قانونية فقط ولا يجب الاعتماد عليها من قبل أي منظمة أو أفراد لاتخاذ إجراءات قانونية في القضايا ذات العلاقة، حيث يجب الحصول على الاستشارة القانونية الشخصية وفقاً للظروف الخاصة بكل قضية. يجب الحصول على الاستشارة من محامي متخصص في المجال، حيث توجد بعض الاختلافات بين نصوص القانون وتطبيقه على أرض الواقع. في جميع الحالات، يجب شرح كافة الاحتمالات والعواقب القانونية المختلفة للمنتفع، المجتمع، المؤسسة الإنسانية أو مقدم الخدمة.



تم إعداد ورقة الحقائق بمساعدة مالية من قبل كل من وزارة المملكة المتحدة للتنمية الدولية، والاتحاد الأوروبي ووزارة الشؤون الخارجية النرويجية. إن محتوى هذه الورقة هو مسؤولية المجلس النرويجي لللاجئين بشكل كامل، ولا يمكن بأي حال من الأحوال اعتبار أنه يعكس موافق كل من وزارة المملكة المتحدة للتنمية الدولية، أو الاتحاد الأوروبي أو وزارة الشؤون الخارجية النرويجية.